



المجلس — الدورة ٢٢٢

الجلسة العاشرة

(جلسة افتراضية، يوم الجمعة الموافق ١٢/٣/٢٠٢١ في الساعة ١٠,٠٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

تقديم التعازي

١- أعرب المجلس عن تعازيه الخالصة لكوت ديفوار حكومةً وشعباً إثر وفاة رئيس وزرائها مؤخراً، السيد حامد باكايوكو.

تقرير مرحلي عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير "فرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران"

٢- استأنف المجلس النظر في هذا البند استناداً إلى تقرير شفوي قدّمه رئيس "فرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران" (CART).

٣- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أعرب عن تقديره لرئيس فرقة العمل ومقرريها وجميع أعضائها، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والشركاء في قطاع الطيران، فضلاً عن الدعم الذي قدمته الأمانة العامة، على جهودهم الحثيثة وتعاونهم وإنجازاتهم الإيجابية في ظلّ ظروفٍ حافلة بالتحديات؛

ب) اعتمد "وثيقة الغلاف الرفيعة المستوى" (HLCD) في إطار المرحلة الثالثة من أعمال فرقة العمل، بما في ذلك التوصيتان المنقّحتان والتوصيات الست الإضافية، والطبعة الثالثة من الوثيقة المرتبطة بها بعنوان "الإقلاع: دليل السفر الجوي في أثناء أزمة الصحة العامة الناجمة عن فيروس مرض كورونا" (TOGD)؛

ج) أحاط علماً بأنّ الأمانة العامة قد اتخذت إجراءات لنشر وتحميل وتوزيع كلتا الوثيقتين، إلى جانب الصيغة المحدّثة من "دليل الاختبار وتدابير إدارة المخاطر عبر الحدود"، (Doc 10152)؛

د) شدّد على الحاجة إلى الحصول على الدعم السياسي من جانب الدول الأعضاء لتنفيذ توصيات فرقة العمل؛

هـ) شجّع الدول الأعضاء، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الشريكة الأخرى، على ضمان الاستفادة من توصيات فرقة العمل وإرشاداتها في عمليات صنع القرار الوطنية؛

و) طلب إلى الأمانة العامة الحفاظ على التعاون المتواصل مع المنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ولاسيما منظومة الصحة العالمية (WHO) ومنظمة السياحة العالمية (UNWTO)، بالإضافة إلى المنظمات الشريكة الأخرى للمضي قدماً في تنسيق الجهود المؤثرة على إنعاش قطاع الطيران؛

ز) وافق على ضرورة الإبقاء على "فرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران" كفرقة عمل تابعة للمجلس على الأقل حتى الدورة ٢٢٣ مع تفويض مستمر لها بتوفير التوجيه الاستراتيجي بشأن تنسيق الإجراءات اللازمة لمعالجة وتحديث التوصيات الواردة في تقرير "فرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران" والوثائق الإرشادية، حسب الاقتضاء، في ضوء التطورات الجارية.

مؤتمر الإيكاو الرفيع المستوى لعام ٢٠٢١

٤- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15171، ومرفقاتها والإضافتين رقم (١) ورقم (٢)، التي قدّمت مقترحاً لعقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن جائحة فيروس كورونا لعام ٢٠٢١ (HLCC 2021) في الفترة من ١٢ إلى ٢٢/١٠/٢٠٢١، إما افتراضياً عبر الإنترنت أو بعقد بعض الاجتماعات افتراضياً وبعضها بحضور المشاركين فعلياً نظراً لحالة عدم اليقين الراهنة المرتبطة بجائحة فيروس كورونا. كما عُرض على نظر المجلس أيضاً تقريران شفويان من لجنة الملاحة الجوية ولجنة النقل الجوي بهذا الشأن.

٥- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) وافق على عقد المؤتمر الرفيع المستوى بشأن جائحة فيروس كورونا (HLCC 2021) في الفترة من ١٢ إلى ٢٢/١٠/٢٠٢١ إما افتراضياً عبر الإنترنت أو بعقد بعض الاجتماعات افتراضياً وبعضها بحضور المشاركين فعلياً، مع العلم بأنّ غالبية المشاركين قد لا يكونوا قادرين على المشاركة إلا افتراضياً؛

ب) وافق على إجراء الاجتماع بجميع اللغات الرسمية الست للإيكاو، أي العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية والروسية؛

ج) شدّد على أن نتائج المؤتمر ينبغي أن تتّوج بالإرادة السياسية للدول والتزامها بالتوصّل إلى توافق عالمي بشأن تعافي قطاع الطيران وقدرته على الصمود، مع ضمان تحقيق أهدافه المتعلقة بالسلامة والتسهيلات في السنوات القادمة؛

د) وافق على تشكيل مجموعة مخصصة مصغّرة، بحيث:

١- تضمّ على الأقلّ رئيس المجلس والأمانة العامة ورئيس لجنة الملاحة الجوية ورئيس لجنة النقل الجوي ومقرري فرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران وأميني لجنة الملاحة الجوية ولجنة النقل الجوي، ويدعمها الموظفون المعنيون من الأمانة العامة وتكون مستعدة لتلقي الآراء من جميع ممثلي الدول في المجلس؛

٢- تُكلّف باستعراض وصقل جدول أعمال المؤتمر الرفيع المستوى بشأن جائحة فيروس كورونا "من وجهة نظر الإيكاو برمتها"، كما نفّحت لجنة الملاحة الجوية ولجنة النقل الجوي، وبغرض تعميم جدول الأعمال بعد ذلك على المجلس لإقراره بالمراسلة؛

٣- تُكَلَّف بوضع مبادئ توجيهية بشأن إعداد ورقات العمل وتقديمها، بما في ذلك الآجال الزمنية المطبقة، من قبل الأمانة العامة والدول الأعضاء لينظر فيها المشاركون في المؤتمر؛

٤- تُكَلَّف بتحديد الأعمال المتوقعة والنتائج المنشودة للمؤتمر .

هـ) أحاط علماء بالشواغل التي أعربت عنها لجنة الملاحة الجوية فيما يتعلق بالقيود المرتبطة بمسار السلامة المقترح في للمؤتمر، ووافق على أخذها في الحسبان لدى وضع اللمسات الأخيرة على الأعمال التي ستضطلع بها المجموعة المصغرة، مع العلم بأنه قد يكون من الضروري معالجة البنود الإضافية، بما في ذلك البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وفقاً لنهج الرصد المستمر (USOAP)، وتطور اللجنة الفنية التابعة للجمعية العمومية، بالإضافة إلى الخطة العالمية للملاحة الجوية (GANP) بوسائل بديلة.

و) طلب إلى الأمانة العامة النظر في تنظيم اجتماعات إقليمية لتحضير المشاركين للمؤتمر، بالإضافة إلى عقد جلسة جانبية بشأن الانتعاش الاقتصادي أثناء المؤتمر؛

ز) وافق على تنظيم الجدول الزمني للاجتماعات بحيث يتسنى تحمل عبء العمل خارج ساعات الدوام بصورة مشتركة بين الحاضرين من مختلف أنحاء العالم، مع العلم بأن أوقات الاجتماعات ستكون متدرجة بناءً على ذلك؛

ح) أقر قائمة المنظمات التي ستدعى للمشاركة في المؤتمر كما وردت في المرفق (ط)، مع إضافة مؤسسات مالية متعددة الأطراف وإقليمية مثل بنك التنمية الأفريقي.

نتائج اجتماع الفريق التوجيهي للجنة حماية البيئة وغيرها من أحدث المستجدات

٦- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل المنقحة C-WP/15158 Revision No. 1 التي تناولت نتائج اجتماع الفريق التوجيهي للجنة حماية البيئة لعام ٢٠٢٠ (SG2020)، والذي انعقد بصورة افتراضية عبر الإنترنت من ٥ إلى ٩/١٠/٢٠٢٠. وقد غطت الورقة توصيات محددة للجنة حماية البيئة تقتضي أن يعالجها المجلس. كما عرض على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي بهذا الشأن من المجموعة الاستشارية المختصة بخطة كورسيا (AGC).

٧- ويعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بأغلبية ساحقة بما يلي:

أ) أقر التعديلات على وثيقة الإيكاو "قيم دورة حياة انبعاثات الوقود الافتراضية في إطار خطة كورسيا فيما يتعلق بالوقود المؤهل في إطار خطة كورسيا"، بالشكل الوارد في المرفق (أ) بورقة العمل C-WP/15158 Revision No. 1؛

ب) أقر التعديلات التي أدخلت على وثيقة الإيكاو "منهجية خطة كورسيا لاحتساب القيم الفعلية للانبعاثات خلال دورة حياة الوقود"، بالشكل المبين في المرفق (ب) بورقة العمل C-WP/15158 Revision No. 1؛

ج) أقر توصيات "لجنة حماية البيئة" بشأن المواضيع المرتبطة بتنظيم وحدات الانبعاثات، بما في ذلك كيفية رصد واستعراض مسألة استمرار أهلية برامج وحدات الانبعاثات التي يعتبرها المجلس مؤهلة في إطار خطة كورسيا، بالشكل المبين في المرفق (ج) (الجزء الأول والثاني) من ورقة العمل C-WP/15158 Revision No. 1.

توصيات الهيئة الاستشارية الفنية (TAB) بشأن وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (خطة كورسيا)

٨- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15160، التي تضمنت توصيات الهيئة الاستشارية الفنية المنبثقة عن تقييمها للتغييرات الفعلية المحتملة في الإجراءات التي قدمتها في السابق برامج وحدات الانبعاثات وتم تقييمها بحلول أغسطس ٢٠٢٠، بالإضافة إلى معلومات محدثة بخصوص توافر وحدات الانبعاثات المؤهلة لأغراض كورسيا. كما عُرض على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي بهذا الخصوص من المجموعة الاستشارية المختصة بخطة كورسيا (AGC).

٩- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بأغلبية ساحقة بما يلي:

أ) قبل توصيات الهيئة بخصوص التغييرات الفعلية التي قدمتها برامج وحدات الانبعاثات التي خضعت للتقييم سابقاً، بصيغتها الواردة في الفقرة ٢ والمرفق (ب) (القسم الرابع من تقرير الهيئة) بورقة العمل؛

ب) أقرّ التحديثات المقترحة على وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا" بصيغتها الواردة في المرفق (أ) بورقة العمل؛

ج) أحاط علماً بالمعلومات المحدثة بخصوص تحليل الكمية المعروضة من وحدات الانبعاثات المؤهلة، على النحو الوارد في الفقرة ٣ من ورقة العمل؛

د) أحاط علماً أيضاً بالمعلومات المتعلقة بقيادة الهيئة الاستشارية الفنية، على النحو الوارد في الفقرة ٥ من ورقة العمل؛

هـ) أحاط علماً كذلك بالمعلومات المتعلقة بعضوية الهيئة، على النحو الوارد في الفقرة ٦ من ورقة العمل، ووافق في هذا الصدد على استبدال العضو الذي سمّته الصين.

الاجتماع الثاني عشر للجنة حماية البيئة في مجال الطيران (CAEP/12)

١٠- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15159 التي تضمنت اقتراحاً بعقد الاجتماع الثاني عشر للجنة حماية البيئة في مجال الطيران (CAEP/12) في الفترة من ٧ إلى ٢٠٢٢/٢/١٨ في مقر الإيكاو في مونتريال بكندا.

١١- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) وافق من حيث المبدأ على عقد الاجتماع الثاني عشر للجنة حماية البيئة في مجال الطيران (CAEP/12) في الفترة من ٧ إلى ٢٠٢٢/٢/١٨ في مقر الإيكاو في مونتريال بكندا، إذا سمحت الظروف بتنظيم اجتماع بحضور شخصي، وفي هذا الصدد، طلب من الأمانة العامة إبقاء المجلس على علم بأيّ مستجدات بهذا الشأن؛

ب) دعا لجنة حماية البيئة، بالتشاور مع الأمانة العامة، إلى استطلاع جدوى تقريب التواريخ المقترحة للاجتماع الثاني عشر للجنة لإتاحة إمكانية تقديم النتائج إلى المجلس للنظر فيها أثناء الدورة ٢٢٥، عوضاً عن الدورة ٢٢٦، مع العلم بأنه في حالة ما لم يتسن تغيير التواريخ، سيُنظر في رفع تقرير مؤقت بشأن النتائج أثناء الدورة ٢٢٥؛

ج) أقرّ الترتيبات الإدارية كما وردت في الفقرة ٣ من ورقة العمل، رهناً بالتنبيه المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه؛

د) أقرّ مشروع جدول الأعمال المؤقت كما ورد في المرفق بورقة العمل، رهناً بإدراج توضيحات إضافية بشأن المكان المحدد الذي سيُنظر فيه في المساهمات الفنية للجنة حماية البيئة في الاستعراض الدوري لخطّة كورسيا لعام ٢٠٢٢.

جلسة مغلقة

غير متاح

— انتهى —